



د. ضرار الماحي العبيد أحمد

معهد إسلام المعرفة - جامعة الجزيرة

## «أنواع المخاطر التي تواجه المالية الإسلامية وكيفية إدارتها»

مقدمة

تشير معظم الدراسات إلى أن ميلاد الصيرفة الإسلامية، قد بدأ مع تجربة بنوك الإذخار المحلية في عام ١٩٦٣م بمدينة ميث غمر بمصر والتي استمرت لفترة أربع سنوات، وبأن أول بنك ينص في قانون تأسيسه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية هو بنك ناصر الإجتماعي بمصر عام ١٩٧١م. وقد كانت فتوى مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف عام ١٩٦٥م، التي أكدت على أن الفائدة المصرفية من الربا المحرم حافز لإنشاء العديد من المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية التي تعمل وفق لمبادئ الشريعة الإسلامية في بعض دول العالم الإسلامي.

مفهوم المخاطر من الناحية اللغوية والفقهية والاقتصادية، كما يستعرض المبحث الثاني أنواع المخاطر المختلفة التي تواجه المصارف الإسلامية مثل المخاطر غير المالية المتمثلة في مخاطر المستثمرين والقوانين والتشريعات المختلفة بالإضافة إلى مخاطر الرقابة الشرعية، وأيضاً المخاطر المالية والتي تتمثل في مخاطر السوق بأنواعها ومخاطر السيولة والتشغيل والمخاطر الائتمانية، بينما يناقش المبحث الثالث الكيفية التي يتم بها إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

### المبحث الأول: مفهوم المخاطر معنى المخاطرة في اللغة:

المخاطر في اللغة مشتقة من مادة (خ ط ر)، وهذه الحروف الثلاثة هي أصلان لمعنيين، أحدهما: القَدْرُ والمكانة، والثاني: اضطراب الحركة، ويتجلى ذلك من خلال المعاني التي يمكن أن تستعمل فيها، فعلى سبيل المثال لا الحصر، منها ارتقاع القدر والمكانة والشرف والمنزلة، يقال: رجلٌ خطير، أي: له قدر، وأمر خطير، أي: رفيع .

ب/ الإشراف على الهلاك، يقال: خاطر بنفسه يخاطر مخاطرة، وخطر بقومه كذلك إذا أسفاها وأشفى بها وبهم على خطر، أي: على شفا هلك أو نبيل مُلك .

ج/ ويسمى الرهان خطراً؛ لوجود احتمالية الربح أو الخسارة، يقال: تخاطرا، أي: تراهنا، وتخاطروا على الأمر، أي: تراهنوا، وخاطروهم: راهنهم.

هذا فقد شهدت صناعة المالية الإسلامية تطوراً متسارعاً، وما زالت، خلال العقود القليلة الماضية والفترة الحالية. وبناءً على بعض التقديرات فإن قطاع صناعة المالية الإسلامية يعتبر من أسرع القطاعات المالية نمواً من حيث توفر المنتجات الإسلامية الجديدة والانتشار الجغرافي، حيث تتراوح نسبة النمو في هذه الصناعة ما بين نسبة (٢٠.١٥٪) سنوياً. وبأن هنالك أكثر من (٥٠٠) بليون دولار أمريكي تستثمر في هذه الصناعة، وبأن هنالك أكثر من (٢٧٥) مؤسسة مالية إسلامية حاضرة في عدد (٧٥) دولة. وتشير التقارير بأن هذه الطفرة والنمو السريع في صناعة المالية الإسلامية يفسح المجال واسعاً لهذه الصناعة بأن تحقق المزيد من النمو خلال العقود القليلة القادمة ومن المتوقع أن يتراوح عدد مؤسسات التمويل الإسلامية ما بين (٦٤٢.٥٤١) مؤسسة ومصرف إسلامي بحلول العام ٢٠١٠م.

### أهداف ومحتوى الورقة

تأتي أهمية هذه الورقة في تناولها لموضوع يتعلق بماهية المخاطر التي تواجه صناعة المالية الإسلامية والوقوف على أنواع تلك المخاطر والكيفية أو الطريقة التي يتم بها إدارة تلك المخاطر، ويتمثل الهدف الرئيسي من هذه الورقة في استعراض بعض القضايا الهامة المتعلقة بموضوع مفهوم المخاطر وكيفية إدارتها والوصول بتوصيات عملية في كيفية التعامل معها. تشتمل الورقة على ثلاثة مباحث رئيسية بالإضافة إلى المقدمة والخاتمة والتوصيات. يتناول المبحث الأول الوقوف على ماهية ومعنى



### ٢,١ معنى المخاطرة في الفقه

هو اختيار نوعية العملاء التي سيقدم المصرف الإسلامي على دخوله في المشاركة معهم عن طريق دراسة درجة الالتزام الأخلاقي لديهم، ويمكن التوصل لذلك عن طريق قيام المصرف الإسلامي ببناء قاعدة معلومات عن المستثمرين والعملاء بحيث يتم تدوين كل ما يتعلق بهم، مما له علاقة بالنشاط الاستثماري.

يمكن أن تنشأ مخاطر بسبب عدم سلامة المركز المالي للمستثمر، وتتمثل هذه المخاطر في احتمالات عدم قدرة المستثمر على الوفاء بحقوق المصرف المالية مستقبلاً، والمتمثلة في قيمة التمويل الممنوح له وحصص المصرف من الأرباح المحققة. وتنشأ هذه المخاطر في حالة إذا كانت التزامات المستثمر المالية أكبر من إمكانياته أو موارده الفعلية أي عندما يكون صافي مركزه المالي الكلي مديناً، وهذا هو المقصود هنا بعدم سلامة المركز المالي للمستثمر. إن السبب الرئيس في نشأة هذه النوعية من المخاطر هو طبيعة العلاقة بين المصرف الإسلامي والمستثمر المتمثلة في مبدأ المشاركة في المخاطرة، ويترتب على ذلك جعل المصرف معرضاً لاحتمال عدم قدرة المستثمر على الوفاء بالتزاماته المالية تجاه المصرف في حالة فشل المشروع الاستثماري. إن العلاقة بين المصارف التقليدية والمستثمرين قائمة على أساس القرض فالمصرف التقليدي مُقرض والمستثمر مقترض. وبالتالي فإن العلاقة بين المستثمر والمصرف علاقة قرض، فالمستثمر ملزم برد القرض وفوائده في أجل محددة بغض النظر عن نتائج المشروع من ربح أو خسارة.

لذا لا بد من قيام المصرف الإسلامي بالتأكد من توفر السلامة المالية لطالب التمويل كأسلوب من أساليب تقليل نسبة المخاطر في استثمارات المصارف الإسلامية، ويتم ذلك من خلال إجراءات عدة، منها: جمع البيانات عن المستثمر كنسخة من عقد الشركة، وصورة عن السجل التجاري، وصور عن عقود الأملاك العقارية، وأسماء الجهات التي تعامل معها.

لا يكاد يخرج استخدام الفقهاء لمفهوم المخاطرة عن المعاني اللغوية التي تم ذكرها في الفقرة السابقة، حيث تم استخدام مفهوم المخاطرة على جملة من المعاني، منها:

- أ/ المراهنة، وكل ما يعتمد على الحظ دون أن يكون للإنسان تدبير فيه.
- ب/ التصرف الذي قد يؤدي إلى الضرر، ويقال: خاطر بنفسه، أي: فعل ما يكون الخوف فيه أغلب.
- ج/ المجازفة وركوب الأخطار.
- د/: احتمالية الخسارة والضياع.

### ٣,١ معنى المخاطرة في الاقتصاد

تحمل المخاطرة في مجال الاقتصاد العديد من المعاني، يمكن حصر بعض من تلك المعاني:

أ/ المخاطرة: هي توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه.

- ب/ المخاطرة: هي احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع.
- ج/ المخاطرة: هي حالة عدم التأكد من حتمية الحصول على العائد أو من حجمه أو من زمنه أو من انتظامه أو من جميع هذه الأمور مجتمعة.

### المبحث الثاني: أنواع ومصادر المخاطر:

١,٢ مخاطر غير مالية:

١,١,٢ مصدرها المتعاملون أو العملاء المستثمرون

طبيعة العلاقة بين المصرف الإسلامي والمستثمر تتطلب قدراً من الصفات الأخلاقية في المستثمر مثل: الأمانة، الصدق، الالتزام بالمواعيد، وتمثل هذه الصفات ركيزة أساسية من ركائز نجاح الاستثمار، حيث إن فقدانها أو فقدان بعضها يرفع نسبة المخاطر في استثمارات المصارف الإسلامية لما يؤثر على الحقوق والالتزامات، كالتزوير، والتلاعب في الإيرادات، والمماطلة في السداد. لذا فإن آلية التحكم في هذه المخاطر

بالرقابة الشرعية ومدى فعاليتها وصعوبة انسجام الفتاوى المتعددة بين تلك المصارف.

### ٢,٢ مخاطر مالية:

#### ٢,٢,١ المخاطر الائتمانية:

ويتمثل هذا النوع من المخاطرة في الطرف الثاني العميل أو المستثمر من عقود المعاملات في المالية الإسلامية وقدرته على الوفاء الكامل بالتزاماته التعاقدية وفي سداد التزاماته المالية الدفعيات المطلوبة وعند حلول أجل سدادها. وربما تشأ مثل هذه الأنواع من المخاطر عندما تتباين البيانات والمعلومات لدى المصارف الإسلامية بشأن الأرباح الحقيقية للمستثمرين. وأن العامل الأول الذي يحدد حجم مخاطر الائتمان في محفظة ما هو الموقف الائتماني لدى العميل أو المستثمر، ويتمثل العامل الثاني في كيفية تركيز المخاطر وإلى أي مدى يوزع العميل أو المستثمر أنشطته التجارية، لذا يتعين على المؤسسات المالية الإسلامية تحديد وإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بأنشطتها المالية والاستثمارية كافة. ويتم تحقيق ذلك بالمرجعة الداخلية والخارجية الدقيقة لجميع عناصر المخاطر المتعلقة بكل نشاط استثماري.

#### ٢,٢,٢ مخاطر السوق:

تعتبر الأدوات أو الصيغ أو الأصول التي يتم تداولها بين المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مصدراً رئيسياً لهذا النوع من المخاطر. وتشأ هذه الأنواع من المخاطر نتيجة للتغيرات التي قد تطرأ في المتغيرات الاقتصادية الكلية أو الجزئية. وتضم مخاطر السوق مجالاً واسعاً في ما يختص بتغير مستويات أسعار الفائدة أو أسعار الصرف أو أسعار السلع في أسواق معينة. غير أن مخاطر لتغير مستويات أسعار الفائدة تعتبر من أهم المخاطر السوقية التي تهدد وضعية المالية التقليدية، وبما أن هنالك ارتباطاً وثيقاً بين معدلات الربحية في الصيغ الإسلامية المعروفة بمفهوم ما يسمى (اللايبر) فإن تغييرات مستويات أسعار الفائدة تشكل مخاطراً ملموسة في أداء المالية الإسلامية.

#### ٢,٢,٣ مخاطر السيولة والتشغيل:

تتمثل مخاطر السيولة والتشغيل في حالة عدم توفر السيولة الكافية واللازمة لمتطلبات التشغيل الروتينية والعادية لدى المصارف الإسلامية، مما ينعكس سلباً على قدرتها على الوفاء بالتزاماتها النقدية نحو

إن هذه الطبيعة الخاصة لاستثمارات المصارف الإسلامية تتطلب ضرورة توفر نوعية مميزة من الموارد البشرية القادرة على دراسة وتقييم عمل المستثمر وتحديد مدى صلاحيته وملاءمته للمشاركة من قبل المصرف الإسلامي. ويتبين على أن توفر الموارد البشرية الملائمة يمثل أحد المتطلبات الأساسية اللازمة لتطبيق هذه الاستثمارات بصورة صحيحة، وأن عدم توفرها يمثل مصدراً من مصادر المخاطر التي تواجه استثمارات المصارف الإسلامية.

#### ٢,٢,٣ مخاطر مرتبطة بالأنظمة والقوانين السائدة:

إن التعليمات والأنظمة التي تحكم عمل المصارف الإسلامية صممت في مجملها لخدمة المصارف التقليدية، لذا فمن الطبيعي أن تواجه المصارف الإسلامية صعوبة في التعامل مع هذه التعليمات التي لا تأخذ في الاعتبار خصوصيات وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، ومع ذلك فهذه المخاطر تختلف من مصرف لآخر حسب البلد الذي يعمل فيه واللوائح المصرفية التي يخضع لها. وترتبط هذه المخاطر بعدم وضع العقود المالية الإسلامية موضع التوثيق والتنفيذ، أخذين في الاعتبار الاختلافات المتعددة في طبيعة العقود المالية الإسلامية، وفي ظل غياب صور نمطية موحدة لعقود الصيغ الإسلامية المختلفة.

#### ٢,٢,٣ مخاطر مرتبطة بالرقابة الشرعية:

إن عدم تبلور مفهوم الرقابة الشرعية في ذهن إدارة المصرف الإسلامي، أدى إلى وجود مخاطر مترتبة على الرقابة الشرعية، ومنها قلة عدد الفقهاء المتخصصين في مجال المعاملات المصرفية والمسائل الاقتصادية الحديثة، مما يؤدي إلى عدم تصور واضح لهذه المسائل ومن ثم صعوبة الوصول للحكم الشرعي الصحيح فيها. هذا بالإضافة إلى التطور السريع والكبير في المعاملات الاقتصادية وصعوبة متابعتها بالفتوى وبيان الحكم الشرعي. وأيضاً عدم الاستجابة السريعة لقرارات الهيئة من قبل إدارة المصرف، وهذا الأمر سيؤدي إلى استمرار وجود المخالفات الشرعية والاعتداء عليها من قبل الموظفين، مما يؤدي في نهاية الأمر إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها. كما أن الضغوط التي قد تمارسها إدارة المصرف على الهيئة لإباحة بعض التصرفات، وقد تعتمد الإدارة على عدم إمام الهيئة الكامل بدقائق المعاملات المصرفية. كل هذه التداعيات وغيرها تجعل المصارف الإسلامية أمام مخاطر تتعلق



المستثمرين والعملاء المودعين لديها. بينما تتمثل المخاطر التشغيلية في الوقوع في الأخطاء الفنية والحوادث المختلفة، والتي غالباً ما تكون من صنع الإنسان بسبب عدم كفاية التجهيزات الفنية اللازمة على المستوى التقني أو البشري، وقد تسبب تلك المخاطر خسائر مباشرة أو غير مباشرة لدى المصرف المعين.

### المبحث الثالث: إدارة المخاطر

كما تم ذكره، فإن المخاطر هي ظواهر وأحداث تهدد إنجاز الأهداف، وقد تؤثر سلباً على استمرارية المؤسسة الهادفة إلى تحقيق رسالتها، وباعتبار إدارة المخاطر كعلم فهي تعتمد على التحليل الواقعي لهيكلية المخاطر والاستعانة بالنماذج القياسية والحسابية، وباعتبارها فناً فهي تتطلب اختيار النموذج المناسب، ومحاولة تعميمه بنجاح وفاعلية في المؤسسة، مع اعتبار الحيطة والحذر، بما يجعل إدارة المخاطر من الفنون القائمة على المعرفة الحقيقية للبيئة المصرفية، والمكتسبة من خلال الكفاءة المهنية. كما يمكن القول على بأن إدارة المخاطر هي نظام شامل يضم عملية تهيئة البيئة المصرفية والمالية الملائمة لإدارتها ودعم قياسها وتخفيف آثارها ورصدها ورصد وخلق الترتيبات الكافية للرقابة الداخلية.

وباعتبار الأطر المصرفية، فهناك العديد من المعايير الدولية وبالأخص معايير بازل والتي اتخذت صفة قانونية في كثير من البلدان التي تود تسهيل الدخول لمصارفها إلى السوق الدولية في خضم العولمة، فأصبحت أكثر المصارف مضطرة لاتباعها، وفي خصوصية المصارف الإسلامية لا بد من اعتبار معيار آخر ملزم وهي الأحكام الشرعية.

هناك ارتباط عضوي بين المخاطر وبين تحقيق النتائج، فكلما قبلت مؤسسة مالية ما أن تتعرض لقدراً أكبر من المخاطر، تفترض تحقيق جانب أكبر من النتائج، ومع احتمال أن تكون النتائج خسائر في حال عدم درايتها الفعلية بحدود الخطر، وكون عمل المخاطر هو تقييم حجم الخسائر في حال حدوث الخطر، مما يعني ارتباط المخاطر بكفاية رأس المال. وبغض النظر عن الأطر القانونية والمعيارية، والتي أصبحت ملزمة من قبل الهيئات الرقابية في معظم البلدان الإسلامية، لم تعد أهمية اكتشاف المصارف لمخاطر عملها، بهدف تجنب هذه المخاطر، بل للعمل على احتوائها لتعظيم العائد على الاستثمارات الذي هو في النهاية المقياس الحقيقي للنجاح، فالمصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية تهدف إلى

السياسات والإجراءات التي تستخدم في إدارة المخاطر، وبالتالي إخطار المجلس بصفة منتظمة عن المخاطر التي يتعرض لها المصرف والنظم الكافية لقياسها والآلية الشاملة لتسجيلها وأدوات السيطرة الداخلية الفاعلة والتحكم فيها وغالباً ما تقوم المصارف الإسلامية بدراسة وتقييم المخاطر التي تتضمنها المشروعات التي تطلب التمويل، بنفس الأساليب التي تقوم بها المصارف التقليدية، سواء فيما يتعلق بمخاطر العمل أو مخاطر البلد (سياسياً واقتصادياً) أو مخاطر العملة، وهذا رغم الاختلاف النوعي في عملية التمويل، فالمصارف الإسلامية، لمشاركتها في خسائر بعض العمليات تبعاً لنوع العقود، فهي تقوم بالدور الذي تحجم عنه البنوك التقليدية في تقديم رأس المال المخاطر.

فإدارة المخاطر على حساسية عالية في المصارف الإسلامية، فعليها أن تتابع من ناحية نوعية، تطور النشاطات والقطاعات الاقتصادية، وبالتالي لها دور موجه في شكلية الاقتصاد ومرادف له، وبالتالي فإن الخطر لا ينحصر فقط في إدارة الأموال، ولكن في اختيار شركائها في المشاريع، وما هي حدود هذا الاختيار، هذا بالإضافة إلى الإشراف على الاستثمار، ومتابعته ومراقبته.

والسؤال الذي يطرح هو النوعية الرقابية ومعاييرها، ومعايير التشغيل المطلوبة في الشركات المستثمر بها، والتي يفترض على المصرف وضعها، لتكون ثابتة بغض النظر عن المشروع وأصحابه، وإلى أي حد يمكن أن يكون سقف التدخل الذي يمكن أن يشكل للمصرف ضماناً معقولة المدى احترام القواعد التشغيلية من قبل المشروع، وما هي الأصول التي يمكن أن تشكل الحافز المؤثر في التشغيل، لكي لا يعتبر التدخل سافراً، ويمكن أن يكون يؤثر على القرار التشغيلي في المشروع، وبالتالي يصبح مبرراً في حال فشل المشروع، كأن يبرر القائمين على المشروع فشلهم بقولهم أن التدخل الفائض من قبل المصرف منع المشروع من إتخاذ قرارات سليمة، لو نفذت هذه القرارات لتمكن المشروع من النجاح. لذا يستوجب الأمر أهمية كيفية التدخل ومحدوديته، ولكن في ذات الوقت تأتي أهمية المتابعة والمراقبة من قبل إدارة المصارف فيما يتعلق بسير أنشطتها الاستثمارية.

الربح وان كان الفرق بينها وبين المصارف التقليدية بأن أرباح المصارف الإسلامية هي أرباح مباحة شرعاً تبعاً لقواعد الدين الإسلامي.

وعلى ذلك فإن حسن إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، وبعد تفهم مجلس الإدارة، يشمل المرور بأربع مراحل أساسية :

أ/ تعريف المخاطر التي يتعرض لها نشاط الصيرفة الإسلامية.  
ب/ القدرة على قياس تلك المخاطر بصفة مستمرة من خلال نظم معلومات ملائمة.

ج/ اختيار المخاطر التي يرغب المصرف في التعرض لها، والتي يمكن لرأس المال تحملها.

د/ مراقبة الإدارة لتلك المخاطر وقياسها بمعايير مناسبة واتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب لتعظيم العائد مقابل خفض انعكاسات المخاطر.

وفي إطار تعريف المخاطر، وللتعرف عليها، يمكن الانطلاق من نوعية النشاط المصرفي عبر دراسة تفصيلية للبيئة الداخلية والخارجية، وذلك عبر تجزئة النشاط إلى خطوط إنتاج، وهذا في إطار الأهداف العامة الموضوعية من قبل مجلس الإدارة، والتي أصبح متعارف على تقسيمها، وباعتبار الخصوصية الإسلامية، التي تتخطى مخاطر الائتمان المتعارف عليها في التسمية، تبعاً لما يلي: مخاطر الاستثمار، مخاطر السوق، مخاطر السيولة، مخاطر معدل العائد، مخاطر التشغيل، مخاطر السمعة.

ويفترض من ناحية إدارية وضع إجراءات تضمن تدرج إقرار هذه الخطوط، كما في أي سياسة يعتمدها المصرف، وتبعاً لمعايير بازل (٢)، يمكن تفعيل عمل اللجان لضمان الحوكمة الإدارية وفصل الملكية عن القرار التنفيذي، وربما إنشاء لجنة لإدارة الموجودات والمطلوبات لتضم المدير العام والمديرين التنفيذيين والمساعدين، ومديري الأقسام الرئيسية كافة ومسؤولي اللجان وكل من يعينه مجلس الإدارة، وبالتالي تقوم هذه اللجنة من ناحية آلية إقرار الأهداف، والاستراتيجيات، والإجراءات، بدراسة المقترحات، ليتم تقديمها لمجلس الإدارة للموافقة عليها.

على مجلس الإدارة تبعاً لإرشادات بازل (٢)، أن يقوم بالموافقة على السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر على مستوى المصرف ككل، ووضع





والتدريب المتخصصة لتكرار عقد الندوات التي تعالج المسائل المختلفة المتعلقة بإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

والاهتمام بنشر الوعي لدى إدارات المصارف الإسلامية لأهمية تحديد المخاطر والتحديات المختلفة التي تواجه هذه المصارف ومعالجتها للمحافظة على موجوداتها وحمايتها ورفع درجة نموها وانتشارها وتعميق دورها الاجتماعي والاقتصادي في خدمة مختلف قطاعات المجتمع في ظل قواعد الشريعة الإسلامية وان على البنوك الإسلامية ضرورة الاهتمام أكثر من غيرها بمؤشرات الإنذار المبكر للفتن للمخاطر المالية المتوقعة للعميل وبالتالي تجنب البنك لمشاكل تمويلات غير عاملة.

هناك ضرورة على أن توفر الموارد البشرية الملائمة العاملة في الجهاز المصرفي الإسلامي يشكل عنصراً رئيساً من عناصر بناء إستراتيجية لتقليل المخاطر في استثمارات المصارف الإسلامية؛ نظراً لكون هذه الموارد البشرية هي التي تدرس موضوع الاستثمار المقدم من قبل العميل، ثم تُقيم مدى صلاحيته أو عدم صلاحيته لدخول المصرف الإسلامي في هذا الاستثمار، ثم هي التي تقوم بمتابعة هذا الاستثمار، ويمكن تجاوز هذا الأمر بقيام المصارف الإسلامية بإنشاء مراكز تدريب خاصة بها بحيث تُعد الموارد البشرية العاملة ضمن أجهزتها إعداداً كافياً للعمل وفق طبيعتها الخاصة، وكذلك إتباع الأسس السليمة لتعيين الموظفين ضمن أجهزة المصارف الإسلامية.

هذا بالإضافة إلى وضع الترتيبات اللازمة على مستوى الإدارة العليا في المصارف الإسلامية وذلك بوضع الإجراءات والسياسات اللازمة والفاعلة التي يمكن استخدامها في إدارة المخاطر وتحديد نوعها ومستوياتها ووضع النظم الكافية لقياس تلك المخاطر والعمل على الحد منها والتقليل من آثارها السلبية وكذلك وضع الاستراتيجيات الكلية والجزئية للمخاطر المختلفة، وذلك بوضع نظم المعلومات المعتادة لقياس التعرض لمختلف أنواع المخاطر ومراقبتها وتسجيلها والتحكم والسيطرة عليها، هذا بالإضافة لوضع وسائل المراقبة الداخلية الفاعلة التي تكفل الالتزام التام بالسياسات والضوابط كافة.

وتعد الخدمات المصرفية في المصارف، أطر العمل التي تحتوي على المخاطر، وهي الواجهة الرئيسية للمتعاملين مع المصرف، ووسيلة هامة لجذب المتعاملين الجدد، والمحافظة على المتعاملين الحاليين. فهي بوابة العبور للتعامل في أنشطة المصرف المختلفة. ويقدم المصرف الإسلامي الخدمات المصرفية كافة التي يقدمها البنك التقليدي فيما عدا الخدمات المصرفية التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات .

### التوصيات

أهم التوصيات التي ينادي بها هذا البحث هو ضرورة استمرار الدراسات الفنية المتعمقة المتعلقة بإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وتعميمها، وقيام المصارف الإسلامية بالبدا بتوفير أوضاعها لمواجهة الآثار التي يمكن أن تترتب عليها نتيجة لتداعيات العولمة وتغير الظروف البيئية والتشريعية التي تعمل في ظلها هذه المصارف وتدخل المصارف المركزية في عملياتها والتوجه بفرض التشريعات والقوانين التي تنظم عمل هذه المصارف وازدياد درجة المنافسة والمخاطرة في ظل تزايد عدد المصارف التي تعمل وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية في الوطن العربي وتنامي دور هذه المصارف في خدمة الاقتصادات المحلية وتوسع قاعدة العملاء وتنوع صيغ وأدوات التمويل المتبعة لدى هذه المصارف. وبأن العنصر المهم في إدارة المخاطر يتمثل في المفاضلة بين المخاطرة والعائد المستهدف. وبأن تعظيم العائدات هو من صميم الوظائف الرئيسية لمؤسسات المالية الإسلامية.

كذلك استمرار البحث والتواصل بين إدارات المصارف الإسلامية والمصارف المركزية، بحيث يتم تطوير التشريعات والقوانين التي تنظم عمل المصارف الإسلامية بما ينسجم مع خصوصية عمل هذه المصارف وبما يكفل حماية المصارف الإسلامية من الأخطار المصرفية المختلفة التي قد تواجهها وضرورة قيام المصارف المركزي بإيجاد صناديق خاصة وأدوات تمويل تنسجم مع قواعد الشريعة الإسلامية لتحسين المصارف الإسلامية ضد مخاطر السيولة واستمرار التعاون بين مراكز البحث